

مَكَانَةُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ فِي الْعُقُودِ
وَالْتَرَاغِ فِي النَّظَامِ الْقَضَائِيِّ السُّعُودِيِّ

الدكتور / عبد العزيز بن محمد الدخيل
الباحث في الشؤون العدلية

الألوكة

www.alukah.net

ملخص البحث

بين الباحث في بحثه التالي:

❖ موقف علماء المسلمين من استعمال العرب للغة أخرى بلا حاجة، لما في التحدث بالعربية من زيادة انتماء للأمة، ورفع للثقة والعزة، وتحذيرهم من التحدث بغير العربية لمن يحسن العربية.

❖ أكد أن فهم الكتاب والسنة فرض، ولا يفهم إلا بالعربية، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

❖ بين تأكيد المنظم السعودي في مواضع كثيرة على وجوب استعمال اللغة العربية، منها: اتخاذ اللغة العربية لغة رسمية في البلاد.

❖ عرّف المترجم بأنه: من ينقل معنى الكلام من لغة إلى لغة أخرى.

❖ بين البحث أنه لا خلاف بين الفقهاء في جواز اتخاذ القاضي مترجماً إذا كان لا يعرف لغة الخصم أو الشاهد.

❖ بين البحث اختلاف الفقهاء في عدد المترجمين على رأيين:

الرأي الأول: يكفي المترجم الواحد، عند أبي حنيفة وأبي يوسف والمالكية وأحمد في رواية عنه.

الرأي الثاني: المترجم شاهد، يُشترط فيه ما يشترط في الشهود، وذلك مذهب الشافعية والحنابلة وغيرهم.

رجّح الباحث الرأي الثاني، أن المترجم شاهد يشترط فيه ما يشترط في الشهود من العدد المعبر، وكون الشاهد ثقة، وامتقناً للترجمة.

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:
فإن اعتزاز الأمم بلغاتها مصدر قوة لها، لا سيما إذا كانت لغتها تنبع من عقيدة تلزم بالتمسك بها، وعدم استعمال غيرها بغير حاجة، واللغة العربية هي لغة القرآن ولغة ما ورثناه من أسلافنا من العلوم والفنون المتنوعة، والبعد عنها دليل على هزيمة نفسية. وقد حرص المنظم السعودي على تميز المملكة العربية السعودية واستقلالها اللغوي، واعتزازها بلغة القرآن، إلا أنه لكثرة الداعين إلى استعمال اللغات الأجنبية بديلة عن العربية، ولما لهذا الطرح من حضور إعلامي، فإنه لا بد من طرح هذا الموضوع بتأصيل عميق، يراعي الأصول الشرعية، والسيادة والاستقلالية التي تتمتع بها المملكة العربية السعودية.

وفي هذا البحث الموجز بيان لموقف علماء المسلمين من استعمال العربي للغة أخرى غير لغته، في مخاطباته بلا حاجة، ثم بيان موقف المنظم السعودي من اللغة العربية، ثم توصيف المترجم في الفقه. فانظّم البحث في ثلاثة مطالب.

المطلب الأول:

موقف علماء المسلمين من استعمال العرب للغة أخرى بلا حاجة

التحدث بغير العربية بلا حاجة من الهزيمة النفسية، ولقد ابتلينا في هذا الزمن بغلبة الغرب كما قال تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾ (آل عمران: ١٤٠). ومن الحقائق الثابتة في علم الاجتماع أن ”المغلوب مولع أبداً بالغالب في شعاره وزِيَّهٍ وَنِحْلَتِهِ وسائر أحواله وعوائده، والسبب في ذلك أن النفس أبداً تعتقد الكمال فيمن غلبها^(١). ولذا فقد أدرك السلف الناصحون أهمية الاعتزاز باللغة العربية، فحذروا من التحدث بغير العربية لمن يحسن العربية، لما في ذلك من استبدال الذي هو أدنى بالذي

(١) مقدمة ابن خلدون/١٠١.

هو خير. قال الإمام ابن تيمية^(٢) رحمه الله: «وما زال السلف يكرهون تغيير شعائر العرب حتى في المعاملات وهو التكلم بغير العربية إلا للحاجة، كما نصّ على ذلك مالك^(٣) والشافعي^(٤) وأحمد^(٥)، بل قال مالك: (مَنْ تكلم في مسجدنا بغير العربية أخرج منه) مع أنّ سائر الألسن يجوز النطق بها لأصحابها، ولكن سوغوها للحاجة، وكرهوها لغير الحاجة، ولحفظ شعائر الإسلام»^(٦).

وقال مصطفى صادق الرافعي^(٧) - رحمه الله - : «ما ذلت لغة شعب إلا ذلّ، ولا انحطت إلا كان أمره في ذهاب وإدبار، ومن هذا يفرض الأجنبيّ المستعمر لغته فرضاً على الأمة المستعمرة، ويركبهم بها، ويشعرهم عظمتها فيها، ويستلحقهم من ناحيتها، فيحكم عليهم أحكاماً ثلاثة في عمل واحد: أمّا الأول فحبس لغتهم في لغته سجنًا مؤبداً، وأمّا الثاني فالحكم على ماضيهم بالقتل محوًا ونسياناً، وأمّا الثالث فتقييد

(٢) هو الإمام المجدد أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية - لقب لإحدى جداته - النمري نسبة الحراني ولادة الدمشقي نشأة ووفاة، ولد سنة ٦٦١هـ، أحدث نقلة عظيمة في الفقه الإسلامي فأوحى الشيطان إلى أوليائه أن يغيبوه في السجن مرات حتى مات في السجن سنة ٧٢٨هـ، جمع الله له بين العلوم العقلية والنقلية فما من طائفة لها وجود في عهده إلا وهدهم مبانيها بدأ بالجهمية المعطلة ومرورا بالرافضة والصوفية، وانتهاء بالنصاري والدهرية. ألف في ترجمته مصنفات عديدة كالأعلام العلية وغيره، ومن آخرها: الجامع لسيرة شيخ الإسلام لمحمد عزيز شمس.

(٣) هو إمام دار الهجرة مالك بن أنس بن مالك الأصبحي الحميري، أبو عبد الله، أحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة، واليه تنسب المالكية، مولده سنة ٩٣هـ ووفاته سنة ١٩٣هـ في المدينة. أشهر مؤلفاته الموطأ. الأعلام ٥/٢٥٧.

(٤) هو محمد بن إدريس الشافعي المصطفي القرشي، الإمام المشهور، هو أول من صنف في أصول الفقه، من أعظم آثاره الرسالة والألم. عاش ما بين سنة ١٥٠هـ وسنة ٢٠٤هـ. «وفيات الأعيان» ٤/١٦٣.

(٥) أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني البكري الوائلي (١٦٤هـ - ٢٤١هـ)، إمام أهل السنة وفقه المحدثين، له من الآثار المسند والزهد والورع والرد على الجهمية، كما أن له فتاوى مبنوثة في مسائل طلابه كمسائل ابنه صالح ومسائل ابنه عبد الله وغيرهما. سير أعلام النبلاء ١١/١٧٧.

(٦) مجموع الفتاوى ٣٢/٢٥٥

(٧) هو الأديب مصطفى صادق بن عبد الرزاق الرافعي، المولود سنة ١٢٩٨هـ، أصله من طرابلس الشام، وتوفي بطنطا سنة ١٣٥٦هـ، من أشهر كتبه: وحي القلم، وتاريخ الأدب العربي، وردوده على الأفكار الوافدة كما في رده على العقاد الذي أسماه: على السفود، وردده على طه حسين المسمى: المعركة، وتحت راية القرآن. الأعلام ٧/٢٣٥.

مستقبلهم في الأغلال التي يصنعها، فأمرهم من بعدها لأمره تبع^(٨).
والتحدث باللغة العربية تزيد في الانتماء للأمة، ويرفع الثقة والعزة، قال الإمام ابن تيمية: "أعلم أن اعتياد اللغة يؤثر في العقل والخلق والدين تأثيراً قوياً بيناً، ويؤثر أيضاً في مشابهة صدر هذه الأمة من الصحابة والتابعين، ومشابهتهم تزيد العقل والدين والخلق، وأيضاً فإن نفس اللغة العربية من الدين، ومعرفتها فرض واجب، فإن فهم الكتاب والسنة فرض، ولا يفهم إلا بفهم اللغة العربية، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب"^(٩).

المطلب الثاني :

تأكيد المنظم السعودي على وجوب استعمال اللغة العربية

أكد المنظم السعودي الاهتمام باللغة العربية بدأعلى نظام صادر وهو النظام الأساسي للحكم، فقد ورد في المادة الأولى: المملكة العربية السعودية، دولة إسلامية، ذات سيادة تامة، دينها الإسلام، ودستورها كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم. ولغتها هي اللغة العربية، وعاصمتها مدينة الرياض^(١٠).

وقد حرص المنظم السعودي على مراعاة اللغة العربية الفصحى والتقيدها، لأنها الرابط بين تراث الأمة الماضي، وهي لغة القرآن، ومظاهر هذا الاهتمام تكمن في الآتي:
١- ورد في الفقرة ١ / ٢ من اللوائح التنفيذية لنظام المرافعات الشرعية: «اللغة العربية هي اللغة الرسمية للمحاكم، وغيرها من اللغات يترجم إليها».

٢- ورد في المادة الثالثة عشرة من نظام قواعد المرافعات والإجراءات أمام ديوان

(٨) وحي القلم ٣/٣٣-٣٤

(٩) اقتضاء الصراط المستقيم ص ٢٠٧

(١٠) النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي ذي الرقم: أ / ٩٠ والتاريخ: ٢٧/٨/١٤١٢هـ.

المظالم^(١١) الذي لا يزال ساريّاً حتى يتم إصدار قواعد منظمة للتنظيم القضاي الجديد^(١٢): اللغة العربية هي اللغة الرسمية المعتمدة في إجراءات نظر الدعوى، وتُسمع أقوال غير الناطقين بها عن طريق مُترجم مع إثبات ما يوجه إليه وإجاباته عليه بلغته ويوقع منه، وتثبت ترجمة ذلك باللغة العربية ويوقع منه ومن المترجم. وتقدّم ترجمة مُعتمدة باللغة العربية للوثائق والمستندات المكتوبة بلغة أجنبية».

٣- ورد في المادة الخامسة والعشرين والمادة السابعة والعشرين من اللائحة التنفيذية لنظام التحكيم السعودي الصادرة برقم ٧ / ٢٠٢١ / م في ٨ / ٩ / ١٤٠٥ هـ: وتكون لغة الجلسات المعتمدة في الترافغ هي اللغة العربية وإذا كان أحد أطراف الخصومة لا يحسنها فيلزمه إحضار من يتولى أعمال الترجمة له ويشترط في هذا المترجم أن يكون موثقاً به.

٤- ورد في المادة ١٥ من نظام الإعلانات التجارية ما يأتي: ” يجب أن يكون الإعلان منسجماً مع عادات وتقاليد البلاد، وأن تتلاءم مادته مع الذوق السليم، وأن تكون الصور والكتابات في إطار الآداب الإسلامية، مع التقيّد بقواعد اللغة العربية الفصحى، وبما يصدر من الجهات ذات العلاقة فيما يخص الضوابط الشرعية للإعلانات“^(١٣).

٥- ورد في المادة التاسعة من نظام العمل: «اللغة العربية هي الواجبة الاستعمال في البيانات والسجلات والملفات وعقود العمل وغيرها مما هو منصوص عليه في هذا النظام، أو في أي قرار صادر تطبيقاً لأحكامه، وكذلك التعليمات التي يصدرها صاحب العمل لعماله. وإذا استعمل صاحب العمل لغة أجنبية إلى جانب اللغة العربية في أي من الحالات المذكورة، فإن النص العربي هو المعتمد دون غيره»^(١٤).

(١١) قواعد المرافعات والإجراءات أمام ديوان المظالم الصادرة من مجلس الوزراء بالقرار ذي الرقم ١٩٠ والتاريخ ١٦/١١/١٤٠٩ هـ.

(١٢) نظام القضاء ونظام ديوان المظالم الصادر بالمرسوم الملكي ذي الرقم م / ٧٨ وتاريخ ١٩/٩/١٤٢٨ هـ.

(١٣) الفقرة ١٥ من قواعد تنظيم لوحات الدعاية والإعلان الصادرة بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٥) وتاريخ ٢٨/١٢/١٤١٢ هـ، والمعدلة بما في القرار ذي الرقم (٢٤٢) والتاريخ ٢٧/١٠/١٤٢١ هـ.

(١٤) نظام العمل المنشور في جريدة أم القرى السنة ٨٢ العدد: ٤٠٦٨ الجمعة ٢٥ رمضان ١٤٢٦ هـ الموافق ٢٨ أكتوبر ٢٠٠٥ م.

٦- ورد في المادة ٢٢ من اللائحة التنفيذية لنظام ملكية الوحدات العقارية وفرزها ما يأتي: «الإخطارات: جميع العناوين والمراسلات والإخطارات والمكاتبات والبيانات والتقارير التي توجهها جمعية الملاك تكون باللغة العربية...»^(١٥).

٧- ورد في المادة ٩ نظام السجل التجاري: «يجب على كل من يتم قيده في السجل التجاري أن يذكر في جميع مراسلاته ومطبوعاته وأختامه ولوحاته بالإضافة إلى اسمه رقم قيده في السجل التجاري، واسم المدينة المقيد بها، على أن تكون جميع البيانات مكتوبة باللغة العربية»^(١٦).

٨- ورد في المادة ١١ من نظام مجلس التعليم العالي والجامعات: «اللغة العربية هي لغة التعليم في الجامعات ويجوز عند الاقتضاء التدريس بلغة أخرى بقرار من مجلس الجامعة المختص»^(١٧).

٩- ورد في المادة ٤ من نظام الإذاعة الأساسي ذكر مهام الإذاعة ومنها: «تبسيط اللغة العربية الفصحى ومحاولة تعميم فهمها وتداولها بين عامة الأمة»^(١٨).

١٠- وقد حرص المنظم السعودي على التشديد في مسألة هوية الدولة العربية، فقد صدر قرار مجلس الوزراء ذي الرقم ٢٦٦ والتاريخ ٢١ / ٢ / ١٣٩٨ هـ المادة الأولى وفيها إلزام الشركات والمؤسسات الأجنبية وفروعها ومكاتبها العاملة على إقليم المملكة العربية السعودية باستعمال اللغة العربية في مراسلاتها مع الجهات الحكومية، ونص القرار على فرض عقوبات على من يخالف هذا الحكم. وقد أكد هذا القرار بعدة أوامر سامية، من آخر ما اطلعت عليه الأمر السامي ذي الرقم ٣ / م / ١٥٥٠١ والتاريخ ١ / ٧ / ١٤٠٢ هـ^(١٩).

(١٥) اللائحة التنفيذية لنظام ملكية الوحدات العقارية وفرزها الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم ٤٠ وتاريخ ١٤٢٣/٢/٩ هـ المصادق عليه بالمرسوم الملكي رقم م/٥ وتاريخ ١١/٢/١٤٢٣ هـ.

(١٦) نظام السجل التجاري الصادر بالمرسوم الملكي ذي الرقم: م / ١ / والتاريخ: ٢١/٢/١٤١٦ هـ.

(١٧) نظام مجلس التعليم العالي والجامعات الصادر بالمرسوم الملكي ذي الرقم: م / ٨ / والتاريخ: ٤/٦/١٤١٤ هـ.

(١٨) نظام الإذاعة الأساسي الصادر بالأمر الملكي ذي الرقم: م / ٧ / ١٠٠٧ / ١٦ / ٣ / ٧ / والتاريخ: ٧/٦/١٣٧٤ هـ.

(١٩) السلطة التنظيمية في المملكة العربية السعودية للدكتور محمد المرزوقي ص ١٥٦ ف ١٩٥.

المطلب الثالث: توصيف المترجم

إذا تعذر استخدام اللغة العربية في العقد لكون أحد الأطراف لا يحسنها، أو لتقصير من الأطراف، فإن الجهة العدلية تحتاج إلى مترجم لنقل ما تم الاتفاق عليه في العقد إلى اللغة العربية، وكذا عند المرافعة والمدافعة بين يدي القاضي عند وجود من لا يحسن العربية من أطراف القضية، ويحسن هنا بحث مسألة توصيف المترجم باختصار يقتضيه المقام.

وقد عُرف المترجم بأنه من ينقل معنى الكلام من لغة إلى لغة أخرى^(٢٠).

وحيث إن مقصد القضاء هو الحكم بالعدل، ولا يتم هذا الواجب إلا بفهم الحجج والبيانات المقدمة من الخصمين، فإذا كانت البينة بلغة غير لغة التقاضي، وجب أن يستعان بمترجم ثقة، ولا مانع أن يكون المترجم موظفاً في الجهة المختصة للفصل في النزاعات، فقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم خص بعض الصحابة بالأمر بتعلم بعض العلوم الدنيوية لتحقيق نفعها للمسلمين، فعن زيد بن ثابت^(٢١) - رضي الله عنه - قال: «أمرني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فتعلمت له كتاب يهود - وفي رواية: بالسريانية - وقال: إني والله ما آمن يهود على كتابي، فما مرّ بي نصف شهر حتى تعلمته وحذقته، فكتب له إليهم وأقرأ له كتبهم»^(٢٢).

ولا خلاف بين الفقهاء في أنه يجوز للقاضي أن يتخذ مترجماً إذا كان لا يعرف لغة

(٢٠) كشاف القناع ٣٥٢/٦.

(٢١) هو أفضه الصحابة في الموارث: زيد بن ثابت الأنصاري، ممن جمع القرآن على عهد صلى الله عليه وسلم، وكان من كتاب الوحي، تولى القضاء لعمر رضي الله عنه، فجع الصحابة به سنة ٤٥هـ. «الطبقات الكبرى لابن سعد ٢/٣٥٨.

(٢٢) رواه أبو داود (٣٦٤٥) والترمذي (٢٧١٦) وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

الخصم أو الشاهد، ويكفي المترجم الواحد عند أبي حنيفة^(٢٣) وأبي يوسف^(٢٤) والمالكية وأحمد في رواية عنه اختارها أبو بكر^(٢٥) من الحنابلة وبه قال ابن المنذر^(٢٦)، لحديث زيد بن ثابت المتقدم، ولأنه مما لا يفتقر إلى لفظ الشهادة فأجزأ فيه الواحد كأخبار الديانات. والقول أنه يكفي الواحد العدل - عند المالكية - محلّه إذا رتبّه القاضي، أما إذا لم يرتبه بأن أتى به أحد الخصمين، أو طلبه القاضي للتبليغ فلا بد فيه من التعدد لأنه صار كالشاهد، وقد حكى الدسوقي^(٢٧) أن المترجم من قبل القاضي يكفي فيه الواحد اتفاقاً. وذهب الشافعية وهو المذهب عند الحنابلة^(٢٨) ومحمد بن الحسن الشيباني^(٢٩) من الحنفية إلى أن المترجم شاهد، ويشترط فيه ما يشترط في الشهود^(٣٠).

(٢٣) هو الإمام الفقيه النعمان بن ثابت التيمي الكوفي مولى بني تميم الله بن ثعلبه من بكر بن وائل، ولد سنة ٨٠ هـ، ولقي عدداً من الصحابة، واشتهر بدقة الفهم وحسن التعليم، فتلمذ عليه عدد من العلماء، قال الشافعي الناس في الفقه عيال على أبي حنيفة، قال الذهبي: توفّي شهيداً مسقياً في سنة ١٥٠ هـ. سير أعلام النبلاء ٦/٣٩٠-٤٠٣. (٢٤) يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الانصاري الكوفي البغدادي، أبو يوسف: صاحب الامام أبي حنيفة، وتلميذه، وأول من نشر مذهبه. كان فقيهاً علامة، من حفاظ الحديث. ولد بالكوفة سنة ١١٣ هـ، وتوفي قضاء بغداد إلى وفاته، وهو أول من دعي "قاضي القضاة"، توفّي ببغداد سنة ١٨٢ هـ، من آثاره الخراج، والآثار. الأعلام ١٩٣/٨.

(٢٥) أحمد بن محمد بن هارون، أبو بكر، الخلال: مفسر عالم بالحديث واللغة، من كبار الحنابلة. من أهل بغداد. قال الذهبي: جامع علم أحمد ومرتبته. من كتبه الحث على التجارة والصناعة والعمل والسنّة والعلل والجامع لعلوم الإمام أحمد. الأعلام ١/٢٠٦.

(٢٦) محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، أبو بكر: فقيه مجتهد، من الحفاظ. كان شيخ الحرم بمكة. ولد سنة ٢٤٢ هـ وتوفّي سنة ٣١٩ هـ، من أشهر كتبه الإجماع والإشراف على مذاهب العلماء، والأوسط. الأعلام ٥/٢٩٤.

(٢٧) هو محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي: من علماء العربية وفقه المالكية. من أهل دسوق (بمصر) تعلم وأقام وتوفّي بالقاهرة سنة ١٢٣٠ هـ. وكان من المدرسين في الأزهر. له كتب، منها: الحدود الفقهية - في فقه الإمام مالك، وحاشية على مغني اللبيب، وحاشية على السعد التفتازاني، وحاشية على الشرح الكبير على مختصر خليل، وحاشية على شرح السنوسي لمقدمته أم البراهين. الأعلام ٦/١٧.

(٢٨) كشف القناع عن متن الإقناع ٦/٣٥٢.

(٢٩) محمد بن الحسن بن فرقد، من موالى بني شيبان، أبو عبد الله: إمام بالفقه والاصول، وهو الذي نشر علم أبي حنيفة. ولد بواسط سنة ١٣١، وتوفّي بالري سنة ١٨٩ هـ، من أشهر كتبه: الموطأ والسير والمخارج من الحيل. الأعلام ٦/٨٠.

(٣٠) الموسوعة الفقهية الكويتية - رسم قضاء في ذكر أعوان القاضي.

والراجع أن المترجم شاهد، يشترط فيه ما يشترط في الشهادة من العدد المعتبر، وكون كل مترجم ثقة، متقن للترجمة، وموثوق في النقل، وأما حديث زيد بن ثابت - رضي الله عنه - المتقدم، فهو خارج عن محل النزاع، فإن زيدا لم يرد أنه يترجم في الخصومات التي تكون عند النبي - صلى الله عليه وسلم - وإنما كانت مهمته ترجمة الكتب الواردة من اليهود، والصادرة إليهم. والله أعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.